وكذلك جزم ابن عدي بوقفه بين علته انتهى
صاحب الدابة احق بصدرها فلا يركب غيره معه عليها الا رديفا الا ان
يؤثره فلا بأس بالكرامة قال ابن العربي انما كان الرجل احق بصدر دابته
لانه شرف والشرف حق المالك ولانه يصرفها في المشي حيث شاء وعلى اي
وجه اراد من اسراع وابطاء وطول وقصر بخلاف غير المالك حم عن بريدة
ابن الحصيب حم طب عن قيس بن سعد بن عبادة قال اتانا رسول الله فوضعنا
له غسلا فاغتسل فاتيناه بملحفة ورسية فاشتملها فكأني انظر
الى اثر الورس على عكنه ثم اتيناه بحمار ليركب فذكره قال الهيثمي فيه ابن
ابي ليلى سيء الحفظ وعن حبيب ضد العدو بن مسلمة بفتح الميم واللام
ابن مالك القرشي الفهري المكي نزيل الشام ويسمى حبيب الروم لكثرة
دخوله عليهم مجاهدا مختلف في صحبته قال حبيب اتانا قيس من
المدينة الاولى وهو على فرس فخرج عن السرج وقال اركب فقلت سمعت
النبي يقول صاحب الخ قال لست اجهل ما قال لكن اخشى عليك قال
الهيثمي رجال احد ثقات حم عن عمر ابن الخطاب قال قضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان صاحب الدابة احق بصدرها قال الهيثمي رجاله
ثقات طب عن عصمة بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية بن مالك
الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة نسبة الى بني خطمة بطن من الانصار
قال زارنا رسول الله في قبا فلما اراد ان يرجع جيناه بحمار فركب
قلنا يا رسول الله هذا الغلام معك يرد الدابة فذكره فرده وهو
بملاح ليسار قال الهيثمي فيه الفضل بن المختار ضعيف وعن عروة
ابن مغيث الانصاري قال الهيثمي مختلف في صحبته وعده البخاري تابعيا
وهو الصحيح طس عن علي امير المؤمنين البزار في مسنده عن ابي هريرة
وضعفه الهيثمي عن فاطمة الزهراء قال الهيثمي فيه الحاكم بن عبد الله
الايلي وهو متروك
عل صاحب الدابة احق بصدرها اي الركوب عليه الا ان اذن ما لبنا للفا
فان الحرف لا يعدوه ويصح بناؤه للمفعول ويكون المعنى الا صاحبا اذن
من صاحبها في ذلك فلا يكون صاحبها حينئذ احق لجعله الحق لغيره
ابن عساكر في التاريخ عن بشير الانصاري
صاحب الدين مأسور اي مأخوذ بدينه في قبره يعني محبوس بذنبه
عن مقامه الكريم بسببه يشكو الى الله ما يلقاه في قبره من الوحدة
اي لا يرى احدا ينقض عنه ويخلصه ذكره ابن الفا حتى قال التوربشتي والمسو
من يشد الاسار اي القيد وكانوا يشدونه بد فسمي كل اسير احيدا
وان لم يشد وقال في الفردوس المأسور المحبوس وزاد في رواية حتى

يوفى

يوفى عنه طس وابن النجار وكذا الدارقطني عن البراء بن عازب ورواه عنه
ايضا البغوي في شرح السنة قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه
مبارك بن فضالة وثقه عفان وابن حبان وضعفه جمع انتهى
صاحب الدين مغلول في قبره اي مشدود يداه الى عنقه بجامعة
لا يفكه من ذلك الغل الا قضاء دينه والظاهر ان المراد به دين امكنه
قضاؤه في حياته ولم يقضه فر عن ابي سعيد الخدري وفيه احمد
ابن يزيد ابو العوام قال الذهبي في الذيل مجهول
صاحب السنة اي المتمسك بها الجاري على منهاجها ان عمل خيرا قبل
منه وان خلط فخلط صالحا واخر سيئا غفر له ما عمله من الذنوب ببركة
استمساكه بالسنة وقيل اراد بصاحب السنة المحدث وعليه
يدل كلام الخطيب خط في المتفق والمختلف عن ابن عمر ابن الخطاب
صاحب الشيء ولفظ رواية اي يحمل المتاع احق بشيئه اي بحمله
لانه اعون على التواضع وانفى للكبر وهذا قاله لابي هريرة وقد دخل
النبي السوق فاشترى سراويل فاراد ابو هريرة ان يحمله فذكره ثم
بين ان ذلك ما لم يكن عذر بقوله الا ان يكون ضعيفا ضعفا خلقيا
او لمرض يعجز معه عنه فيعينه عليه اخوه المسلم وبيان
الحنفية في هذا ان لكل من المتصاحبين حقا على الاخر فحل ابي هريرة
له الخدمة فطلب الوفاء بها فاجابه بما مضاه وان كان ذلك حق طلب
الحمل اذا الخدمة لكن انا احق لكوني صاحبه وانما منعه مع ان في
خدمته غاية الشرف والتواضع لانه مشرع فبين كل فعل في محله
تشريعا الا ترى الى قوله احق اذ جعله لما في التعبير بصورته من زيادة
معنى التاكيد طس وابو يعلى وابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة
قال دخلت يوما السوق مع رسول الله فجلس الى البزازين فاشترى
سراويل باربعة دراهم وكان لاهل السوق وزان يزن فقال
له النبي اتزن وارجح فقال الوزان هذه كلمة ما سمعتها من احد
قال ابو هريرة فقلت يا رسول الله انك لتلبس السراويل قال نعم
في السفر والحضر وبالليل والنهار فاني امرت بالستر فلم
ار شيئا استر منه هذا سياقه عند الطبراني وابي يعلى وبه يتبين
تبين صحة جزمه في الهدي بانه لبسها فقول الشمني في حاشيته
الشفا كبعض المتاخرين من الحفاظ الشافعية سبق قلم والفاحش
سببه قصور النظر قال الحافظ الزين العراقي وابن حجر سنده ضعيف
وقال السخاوي ضعيف جدا بل بالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه وقال
فيه يوسف بن زياد عن عبد الرحمن الافريقي ولم يروه عنه غيره